

110494 - التسمی بـ (عون الله)

السؤال

هل اسم عون الله جائز شرعاً؟

الإجابة المفصلة

لا حرج في التسمی بـ (عون الله) إذ المراد أنه عون من الله ، فهو من إضافة المصدر إلى فاعله .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء :

إنني رجل أدعى : عون الله بن رشيد العتيبي ، وقدرأيت رؤيا تكررت مرتين بأن منها ينادياني : يا عبد المعين ، يا عبد المعين ، ولذا اعتقدت بأن اسمي الحالي من الأسماء المكرروحة التي يجوز تغييرها ، فهل اسم عون الله من الأسماء المكرروحة التي تغير ؟ وإذا كان كذلك فهل أغيره على الاسم الذي نودي به (عبد المعين) ؟ ولو حذفت اسم الجلالية ليصبح عون بن رشيد فهل يجوز ؟ فأجابوا : "التسمية بعون الله ليست بمحرمة ، ولا مكرروحة شرعاً؛ لأن معنى هذا الاسم عون من الله ، وهذا معنى لا تأبه الشريعة ، بل يتفق مع مقاصدها ، وعلى هذا فلا داعي لتغيير اسمك ولا الحذف منه ، وينبغي ألا تعول على الرؤيا التيرأيت ، فإن الرؤيا أحياناً تكون صادقة ، وأحياناً تكون أضغاث أحلام لا صحة لها ، فلا يبني عليها حكم شرعي ولا تغيير أسماء " انتهى .

"فتاوي اللجنة الدائمة" (11/475).

ولمعرفة آداب تسمية المولود ، ينظر جواب السؤال رقم (7180).

والله أعلم .